خاتمتها فإنها براءة من الشرك (.

رواه غير واحد عن أبى إسحاق و كان تارة يسنده و تارة يرسله رواه عنه زهير و إسرائيل مسندا و رواه عنه شعبة و لم يذكر عن أبيه و قال (عن أبى إسحاق عن رجل عن فروة بن نوفل (و لم يقل (عن أبيه (قال الترمذي و حديث زهير أشبه و أصح من حديث شعبة قال و قد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه فرواه عبدالرحمن بن نوفل عن أبيه عن النبى صلى ا عليه و سلم و عبدالرحمن بن نوفل هو أخو فروة بن نوفل .

قلت و قد رواه عن أبى إسحاق إسماعيل بن أبى خالد قال جاء رجل من أشجع إلى النبى صلى ا عليه و سلم فقال يا رسول ا علمني كلاما أقوله عند منامي قال (إنك لنا ظئر إقرأ (قل يا أيها الكافرون) عند منامك فإنها براءة من الشرك) فقد أمر رسول ا صلى ا عليه و سلم واحد من المسلمين أن يقرأها و أخبره أنها براءة من الشرك فلو كان الخطاب لمن يموت على الشرك كانت براءة من دين اولئك فقط لم تكن براءة من الشرك الذي يسلم صاحبه فيما بعد و معلوم أن المقصود منها أن تكون براءة من كل شرك إعتقادي و عملي